

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



Distr.
GENERAL

CCPR/C/79/Add.22

3 August 1993

ARABIC

Original : ENGLISH

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤ من العهد

تعليقات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

هنغاريا

١ - نظرت اللجنة في التقرير الدوري الثالث لـ هنغاريا (CCPR/C/64/Add.2 و CCPR/C/64/Add.11) في جلساتها من ١٢٤٣ إلى ١٢٤٦ المعقودة في ١٥ و ١٦ تموز / يوليه ١٩٩٢ ، واعتمدت التعلقيات التالية:

الف - مقدمة

٢ - ترحب اللجنة بالتقدير الدوري الثالث لـ هنغاريا وتعرب عن تقديرها للدولة الطرف لما أجرته من حوار بناء مع اللجنة عن طريق وفد رفيع المستوى . وقد شمل التقرير التغييرات الهامة التي حدثت في هذا البلد منذ تحوله إلى ديمقراطية قائمة على تعدد الأحزاب . ورغم أن التقرير لم يوفر ما يكفي من المعلومات عن تنفيذ العهد من الناحية العملية وعن العوامل والصعوبات التي تعوق تنفيذه ، إلا أن المعلومات الإضافية الشاملة جدا التي قدمت في البيان التمهيدي وفي ردود وفد هنغاريا على الأسئلة التي أشارتها اللجنة قد مكنت اللجنة من تكوين صورة أوضح عن الحالة العامة في هذا البلد فيما يتعلق بوفائه بالالتزامات التي تعهد بها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية .

* في جلستها ١٢٥٩ (الدورة الثامنة والأربعون) المعقودة في ٢٨ تموز /

يوليه ١٩٩٣

باء - الجوانب الإيجابية

٣ - تلاحظ اللجنة مع الارتياح أن هنفاريا تشهد حاليا إصلاحات واسعة النطاق تهدف إلى إقامة نظام قانوني جديد وإنشاء مؤسسات ديمقراطية . ويسمح الإطار القانوني الجديد الناشر بالاعتراف على نحو متزايد بأحكام حقوق الإنسان المنصوص عليها في العهد الدولي وبنتنفيذ الالتزامات المتعهد بها بموجبه على نحو أفضل .

٤ - وتحيط اللجنة علماً مع ارتياح خاص باعتماد قانون مؤخرا بشأن حقوق الأقليات القومية والإثنية ، وبالحكم الذي يمنع غير المواطنين المقيمين في هنفاريا ب بصورة دائمة الحق في الأدلة بأموالهم في الانتخابات المحلية ، وبالتفيرات التشريعية التي أدخلت مؤخرا بهدف ضمان تحسين إمكانية اللجوء إلى المحاكم ، والقانون المتعلق بأمين المظالم البرلماني المعنى بالحقوق المدنية ، فضلا عن مشروع القانون المتعلق بحالات الطوارئ الذي يأخذ في الاعتبار أحكام المادة ٤ من العهد . فهذه التطورات والتطورات الأخرى التي حدثت مؤخرا إنما تبيّن بوضوح التزام حكومة هنفاريا بالوفاء بالتزاماتها بموجب العهد وبيانشاء الآلية القانونية الازمة لحماية حقوق الإنسان الأساسية والتمتع بها .

جيم - العوامل والمعوقات التي تعوق تطبيق الاتفاقية

٥ - تلاحظ اللجنة أنه لا يمكن التغلب بسهولة على مخلفات الحكم الاستبدادي وتعترف بأنه ما زال هناك الكثير مما ينبغي انجازه ، لا سيما في مجال التعليم والتدريب كي يصبح القضاة والمحامون الممارسون والموظفوون المكلفوون بإنفاذ القوانين والجمهور عموما أحسن اطلاعا على الحقوق المكرمة في العهد . وتحث اللجنة الدولة الطرف على أن تكشف جهودها لضمان لا تؤدي مختلف المشاكل المواجهة أثناء الفترة الانتقالية الحالية إلى تأخير تنفيذ الحقوق المدنية والسياسية ، ولا سيما حرية تكوين الجمعيات والمشاركة في إدارة الشؤون العامة .

دال - مواطن القلق الرئيسية

٦ - تعرب اللجنة عن قلقها لأن الدستور والقانون المحلي لا يشملان جميع الحقوق المكرمة في العهد ولأن مركز العهد في النظام القانوني الهنفاري ليس محددا بشكل واضح . وتشعر اللجنة بالقلق ، بصفة خاصة ، إزاء احتمال ظهور تنازع بين حكم من أحكام العهد لم يدرج في الدستور وحكم من أحكام القانون المحلي .

٧ - وتشعر اللجنة بالقلق أيضا إزاء أحكام التشريع الهنفاري المتعلقة بالاحتجاز قبل المحاكمة والإجراء الخارج بحالات المتهم إلى المحكمة وإزاء المدة الزائدة على

الحاجة للاحتجاز قبل المحاكمة . فهذه الأحكام لا تتمشى تماماً مع الأحكام ذات العلة في المادتين ٩ و١٤ من العهد . كما أن عدم وجود محكمة إدارية أمر مثير للقلق ؛ ولكن تجب الإحاطة علماً بأنه يمكن الطعن في القرارات الإدارية الرئيسية أمام المحاكم العادلة وأنه يوجد الآن مشروع قانون أمام البرلمان بشأن إنشاء محاكم إدارية .

٨ - وبالمثل ، تود اللجنة أن تعرب عن قلقها إزاء استخدام الشرطة القوة بافراط ، ولا سيما ضد الأجانب المقيمين في هنغاريا وطالبي اللجوء المحتجزين . كما تعرب اللجنة عن قلقها إزاء الأسباب التي يمكن على أساسها تقييد إمكانية الحصول على جوازات سفر والسفر إلى الخارج ، ولا سيما الحكم المتعلّق بالأشخاص المطلوبين على أساس من أسرار الدولة .

٩ - وتم الإعراب أيضاً عن القلق إزاء الأحكام التي تسمح بطرد الأجانب من هنغاريا وإزاء مدى السلطة التقديرية في قانون الهجرة إلى الداخل وثمة مجال آخر مثير للقلق هو المستوى المتدني جداً للمشاركة المرأة في عملية اتخاذ القرارات وإدارة الشؤون العامة .

١٠ - وأخيراً تعرب اللجنة عن قلقها إزاء النمط المستمر لموافق التحييز والتمييز نحو بعض الأقليات بما فيها ، على وجه الخصوص ، الروما (الغجر) ، وكذلك إزاء وقوع بعض الأحداث الناجمة عن العداء والكرامة نحو الأجانب .

هاء - المقترنات والتوصيات

١١ - توصي اللجنة بأن تكفل الدولة الطرف دمج أحكام العهد في القانون المحلي تماماً أو اعطاءها آثاراً مباهراً . كما تشدد اللجنة على وجوب نشر نصوص العهد والبروتوكول الاختياري الأول على نطاق واسع لكن تتاح للسلطة القضائية وللوكالات الحكومية ذات العلة وللجمهور عموماً إمكانية الاطلاع الكامل على الحقوق المكرمة في أحكام هذين الصكين . وينبغي توفير تدريب كافٍ فيما يتعلق بمعايير حقوق الإنسان لأعضاء السلطة القضائية ومهنة المحاماة فضلاً عن موظفي الشرطة والسجون ، وينبغي إدراج تعليم حقوق الإنسان في المناهج التعليمية للمدارس والجامعات . وينبغي اتخاذ تدابير إيجابية لإشراك المرأة في الحياة السياسية وفي عملية اتخاذ القرارات . ولا غنى عن إعادة نظر شاملة في القوانين المتعلقة بدخول الأجانب واقامتهم واحتجازهم وطردهم . وتوصي اللجنة أيضاً بأن يتم إيلاء اهتمام في التشريعات الحالية والمقبلة وفي الممارسة لضمان أن تكون أي قيود تفرض على حقوق الإنسان متماشية على وجه الدقة مع القيود الجائزة بموجب العهد .